

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٢١٥ لسنة ٢٠١٣

**وزير العدل**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف الإسماعيلية المؤرخ ٢٠١٣/٢/٦ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

**قررت :**

### (المادة الأولى)

تعقد جلسات الدائرين الجزئيين (الأولى - الثالثة) التابعين لمحكمة استئناف الإسماعيلية دور شهر فبراير (استثنائياً) بقاعة محكمة استئناف الإسماعيلية الكائن بجامعة المحاكم - شارع شبين الكوم - مدينة الإسماعيلية - محافظة الإسماعيلية بدلاً من مقرها الحالى .

### (المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

### (المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت

الموافق ٢٠١٣/٢/٩

صدر في ٢٠١٣/٢/٦

**وزير العدل**

**المستشار / أحمد محمود مكي**